

الفصل الرابع عشر

دور الحضانة ورياض الأطفال بسلطنة عمان

اهتمت التشريعات بسلطنة عمان بدور الحضانة ورياض الأطفال فصدرت اللائحة الخاصة بدور الحضانة ورياض الأطفال وفيما يلي أهم الجوانب التي اهتمت بها:

تعريف دور الحضانة :

(اهتمت اللائحة بتعريف دور الحضانة حيث فرنت بين ثلاثة أنواع من دور الحضانة وهي:

- ١- دور الحضانة الحكومية هي الدور التي تنشئها أية جهة حكومية
- ٢- دور الحضانة الخاصة وهي الدور التي ينشئها أو يديرها عمانيون سواء أفراداً أو جماعات أو شركات أو مؤسسات.
- ٣- دور حضانة الجاليات هي الدور التي تنشئها أو تمتلكها وتديرها الجاليات والشركات الأجنبية بالسلطنة لحضانة أبنائها أو أبناء أية جنسية أخرى من غير العمانيين.

أهداف دور الحضانة :

لقد حددت المادة (٢) من اللائحة أهداف دور الحضانة حيث نصت على:

تهدف دور الحضانة إلى ما يلي:

- تهيئة الجو النفسي للطفل والاستجابة لحاجاته النفسية وإشعاره بالأمن والاطمئنان والعطف والحنان.
- تنشئة الطفل تنشئة صحية سليمة وتعوده على النظافة واكتساب العادات الصحية الضرورية

- الاهتمام بتطوير لغة الطفل وذلك بتوفير الفرص والمجالات التي تشجعه على التحدث واستعمال الكلمات والجمل المناسبة في أحاديثه اليومية عن طريق المحاورات المستمرة خلال نشاطاته.
- تنمية إدراك وحواس الطفل بتوفير المجالات الكافية في تكوين المفاهيم العلمية وإشباع غرزة حب الاستطلاع فيه.
- توعية الأطفال بذاتهم وما حولهم في المجال المعرفي والوجداني والاجتماعي.
- غرس القيم الروحية والدينية في نفوس الأطفال.

الخدمات التي تقدمها الحضانة:

تقوم وور (الحضانة بسلمة عمان) بتقديم (الخدمات التالية):

- التوجيه السليم للسلوك، لما كان الطفل في هذه المرحلة لا يدرك التصرفات والأمر الخاطئة، فتقوم المعلمة بالتوجيه الصائب والقدوة في المعاملة وحل السلوك المشكل الناتج من الطفل.
- التعلم من خلال اللعب، حيث توجد في الحضانات الألعاب والوسائل التعليمية الخاصة لهذه المرحلة العمرية والتي تساعد الأطفال على التجارب والاستنتاج الذاتي.
- الملاعب، لما كان أطفال تلك المرحلة كثيرًا والحركة فمن الضروري إشباع حاجاتهم في اللعب، لذلك توجد بدور الحضانة ألعاب داخلية وألعاب الساحة الخارجية مثل ألعاب التسلق والتوازن والتزحلق والمراجيح.
- الوسائل التعليمية (السمعية والبصرية)، لما كان الأطفال في تلك المرحلة يعتمدون في تفهم المعرفي على القدرات الحسية وخاصة البصرية والسمعية فإن دور الحضانة توفر أجهزة التلفزيون لمشاهدة أفلام وتمثيلات الأطفال، كما تقوم بتوفير الكتب المصورة ذات الألوان الجذابة.
- الموسيقى والمسرح، تقوم دور الحضانة بإقامة الحفلات الموسيقية لما لها من فائدة كبيرة للأطفال لأنها تشبع ميولهم وتساعد على التمثيل الحركي.

الشروط الواجب توافرها فيمن يرغب بإنشاء دار حضانية :

اهتم المشرع بإنشاء دور الحضانة ووضع شروطاً فيمن يرغب في إنشاء دار للحضانة حيث نصت المادة (٣) على: يشترط فيمن يرغب في إنشاء دار حضانية خاصة أن تتوفر بشأنه (الشروط الآتية):

- ١- أن يكون عماني الجنسية
- ٢- أن يكون متمتعاً بالأهلية القانونية الكاملة
- ٣- ألا يكون محكوماً عليه في جريمة شائنة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
- ٤- ألا يكون قد سبق فصله تأديبياً من خدمة الحكومة أو من خدمة إحدى المؤسسات ما لم يكن قد مضى على فصله سنتان.
- ٥- أن يكون حائزاً على مؤهل علمي لا يقل عن شهادة إتمام الدراسة الثانوية أو ما يعادلها ومع ذلك يجوز للمديرية المختصة الإعفاء من هذا الشرط إذا كان صاحب الشأن على مستوى مناسب من الثقافة ووجوه أسباب تبرر هذا الإعفاء.
- ٦- أن يكون على درجة من الكفاية المادية تجعله يستطيع الوفاء بالتزامات الدار.

إجراءات إنشاء دار الحضانة :

اهتمت التشريعات بسلطنة عمان بقضية الإجراءات الخاصة بإنشاء

دار الحضانة ويمكن توضيح ذلك على النحو التالي:

- على أي شخص طبيعي أو معنوي يرغب في إنشاء أو إدارة دار حضانية أن يتقدم إلى المديرية المختصة بطلب مسبق للحصول على إذن بإنشاء هذه الدار وذلك على النموذج المعد لذلك (مادة ٤)
- تقوم المديرية المختصة ببحث الطلب فإذا ثبت لها توافر الشروط المنصوص عليها في المادة (٣) منحت صاحب الشأن شهادة بعدم الممانعة في البدء لإتخاذ الإجراءات اللازمة وتعتبر هذه الشهادة لائحية إذا لم يبدأ صاحب الشأن في إتخاذ الإجراءات السابقة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدورها (٥).

- على صاحب الشأن بعد حصوله على الموافقة المبدئية المنصوص عليها في المادة السابقة الحصول على موافقة وزارة التجارة والصناعة على الاسم المقترح لدار الحضانة، وعلى صاحب الدار في حالة حصوله على ترخيص من الوزير بإنشائها أن يسجل الدار في السجل التجاري بوزارة التجارة والصناعة (مادة ٦).

الشروط الواجب توافرها في مبنى الحضانة:

- اهتمت التشريعات بسلطنة عمان بمبنى الحضانة وصلاحيته ومطابقته للمواصفات المطلوبة ووضح ذلك ما نصت عليه المادة (٧) من أنه:
يجب أن يتوافر لدار الحضانة مبنى مناسب مطابق للمواصفات التربوية والصحية وأن تقر صلاحية لجنة تعيينها المديرية المختصة لهذا الغرض وعلى اللجنة (أن تتحقق من ما يلي:
- صلاحية المبنى من الناحية الصحية.
- وجوء صالة للألعاب والأنشطة مزودة بالوسائل والأدوات التعليمية والترفيهية المناسبة لسن الأطفال.
- وجوء أسرة صغيرة للأطفال الرضع بمعزل عن الأطفال الأكبر سناً.
- وجوء فناء واسع مفروش بالرمل الناعم وحديقة داخل سور المبنى لممارسة الأنشطة التربوية المختلفة مع ضرورة وجود مظلة واقية من الشمس.
- وجوء مطبخ مجهز وعدد كاف من الحجرات لاستعمالها كمرافق للدار مثل: غرفة المدير وغرفة المدرسات وغرفة الزائر الصحي.
- أن يكون المبنى مجهزاً تجهيزاً كاملاً بوسائل التبريد (المكيفات)
- يجب أن يتوافر في دار الحضانة السجلات و(الملفات) التالية:
- سجل قيد الأطفال على أن يبين في هذا السجل اسم الطفل وجنسيته وتاريخ ميلاده وديانته وعنوانه.

- سجل بأسماء العاملين في الدار ويتضمن الاسم، الجنسية، التاريخ، التعيين، الراتب، والمؤهل.
- ملف لكل طفل يتضمن شهادة التسجيل، شهادة الميلاد، البطاقة الصحية، بطاقة نمو الطفل.
- ملف للأنظمة والتعليمات الداخلية والواردة من المديرية المختصة.

التزامات صاحب دار الحضانة الخاصة :

- اهتمت (التشريعات) بتدعيم بعض (الأمر) التي يلتزم بها صاحب (الدار) الحضانة الخاصة وهي:
- على صاحب دار الحضانة الخاصة أن يقدم إلى المديرية المختصة كشف بأسماء ومؤهلات المرشحين للعمل بالدار لأخذ موافقتها قبل الحصول على تصريح العمل والهجرة، ويجوز للمديرية سحب موافقتها لأي منهم بعد التعيين إذا وجدت ما يبرر ذلك (مادة ٨)
 - على صاحب دار الحضانة أن يعين بعد موافقة المديرية المختصة مديراً لها ما لم يكن هو الذي سيتولى الإدارة، ويعتبر المدير ممثلاً لدار الحضانة لدى المديرية المختصة ولدى المديرية المختصة ولدى أي جهة أخرى، وعليه أن يخطرهابأى تغيير يطرأ بالنسبة لشخص المدير أو محل إقامته أو عنوانه (مادة ٩).
 - على صاحب الدار أن يودع لدى إحدى المصارف المحلية المعتمدة في السلطنة تأميناً مالياً لا يقل عن مائتي ريال ولا يزيد عن خمسمائة ريال حسب ما تراه المديرية المختصة ويجوز أن يكون هذا التأمين في صورة ضمان بنكي خال من أى قيد أو شروط يقرفيه المصرف بأن يدفع لأمر الجهة المختصة مبلغاً يوازى التأمين المذكور (مادة ١١)
 - على صاحب الدار أن يوفر الإشراف الطبي الدورى على الأطفال وعليه إذا زاد عدد الأطفال على مائة أن يستخدم زائرة صحية، وعليه كذلك توفير وسائل الإسعافات الأولية وذلك لعلاج الحالات الطارئة بين الأطفال (مادة ١٢)

- يجوز لصاحب دار الحضانة الخاصة تجهيز وجبة غذائية متكاملة للأطفال على أن يحدد قيمتها، ولا يعتبر هذا التحديد سارى المفعول إلا بعد اعتماده من المديرية المختصة ولا يجوز له إلزام أولياء أمور الأطفال بالاشتراك فى هذه الوجبة (مادة ١٣)
- لا يجوز أن يزيد عدد الأطفال فى كل حجرة على خمسة عشر طفلاً ووجب فصل الأطفال الرضع عن الأطفال الأكبر سناً (مادة ١٤)
- على صاحب دار الحضانة الخاصة أن يخصص مربية واحدة لكل ستة أطفال تتراوح أعمارهم بين سنة وستين ومربية لكل خمسة عشر طفلاً تتراوح أعمارهم بين سنتين وثلاث سنوات ونصف.

الشروط الواجب توافرها فى الجهاز الإدارى لدار الحضانة :

وضحت التشريعات الشروط التى يجب توافرها فى الجهاز الإدارى لدار الحضانة بسلطنة عمان حيث نصت المادة (١٠) على: يجب أن يتوافر فى الجهاز الإدارى لدار الحضانة (لخاصة بالشروط التالية):

- ١- **المديرة:** يجب أن تكون من حملة الشهادات الجامعية تخصص خدمة اجتماعية أو تربية أو علم نفس أو تخصص رياض الأطفال .
- ٢- **المشرفة:** يجب أن تكون حاصلة على دبلوم تربية وخبرة لا تقل عن سنة فى أعمال الحضانة أو حاصلة على شهادة إتمام الدراسة الثانوية مع خبرة لا تقل عن سنتين فى أعمال الحضانة أو حاصلة على شهادة الدراسة الإعدادية + دورة فى أعمال الحضانة + خبرة لا تقل عن أربع سنوات فى أعمال الحضانة.
- ٣- **المربية:** أن يتوفر لديها الإستعداد للعمل مع الأطفال مع خلوها من الأمراض.

شروط القبول بدور الحضانة ونظام العمل بها:

اهتمت التشريعات العمانية بشروط القبول بدور الحضانة حيث نصت المادة (١٦) من اللائحة على: يقبل بدور الحضانة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين ستة شهور وثلاث سنوات ونصف.

أما المادة (١٩) فقد نصت على: يكون الدوام فى دور الحضانة بمعدل لا يقل عن ثمان ساعات يومياً ما لم يرغب ولى أمر الطفل فى غير ذلك.

شروط وإجراءات إنشاء دور حضانة الجاليات الأجنبية:

اهتمت التشريعات فى عمان بدور الحضانة الخاصة بالجاليات الأجنبية وإنشائها حيث وضحت مواد اللائحة الشروط والإجراءات التى تتبع فى إنشاء هذه الحضانات وذلك على الترتيب التالى:

- لا يجوز إنشاء أو إدارة دار حضانة للجاليات الأجنبية إلا بعد موافقة المديرية المختصة (مادة ٢٠).
- تشرف المديرية المختصة على جميع دور حضانة الجاليات بالسلطنة ويكون لها متابعة تطبيق سياستها العامة وإصدار تعليماتها وتوجيهاتها لتلك الدور فى هذا الشأن وعلى جميع المسؤولين فى هذه الدور الإلتزام بالتعليمات والتوجيهات التى تصدرها المديرية المختصة وإدارة الدور الاعتراض على توجيهات المختصين بالمديرية برفع الأمر إلى وكيل الوزارة ويكون قراره فى هذا الشأن نهائياً (مادة ٢١)
- يجب أن يكون مبنى الدار مستكماً بالشروط الصحية والتربوية المنصوص عليها بالمادة (٧) ولا يجوز منح المختصين من الدخول إلى مبنى الدار ومرافقها (مادة ٢٢).
- تقدم طلبات إنشاء الدور إلى المديرية المختصة لتقرر ما تراه بشأنها وخطر مقدم الطالب بالموافقة أو الرفض، ولا يجوز قبول طلبات فتح الدور إلا إذا قدمت بمعرفة سفارة بلد الجالية المعتمدة لدى السلطنة عن طريق وزارة الخارجية ولا يسمح بتعيين هذه الدور لكفيل من العمانيين، وتكون كفالة العاملين فيها مسئولية مجلس إدارتها (مادة ٢٣)

- يكون لكل دار حضانة مجلس إدارة يشكل من مديرها وعدد من أعضاء الجالية غير الدبلوماسيين ويعتمد تشكيله من وكيل الوزارة ويعتبر المجلس مسئولاً أمام المديرية المختصة فيما يتعلق بأمور الدار (مادة ٢٤)
- يجب أن يكون مدير الدار حاصلاً على مؤهل تربوي مناسب ولا يكون تعيينه إلا بعد موافقة المديرية المختصة (مادة ٢٥)
- على إدارة الدار أن ترفع للمديرية المختصة أسماء من ترغب في تعيينهم في الدار والسيرة الذاتية لكل منهم مع الشهادات العلمية والعملية موثقة ومعتمدة من الجهات المختصة لأخذ الموافقة وذلك قبل الحصول على تصريح العمل والهجرة، وفي حالة رغبة الدار إجراء أية تغييرات في القائمين بالعمل في الدار أو مهتمهم فيها أن تحصل على موافقة مسبقة من المديرية المختصة مع توضيح الأسباب الداعية لهذا التغيير (مادة ٢٦)
- يمنع منعاً باتاً قبول أى طفل يحمل الجنسية العمانية بهذه الدور كما يفصل منها أى طفل يكتسب الجنسية العمانية.
- لا يجوز لدور الحضانة إقامة أى حفل ذى طابع خاص إلا بعد إشعار المديرية المختصة بذلك وإطلاعها على برامجه قبل أسبوعين من تاريخ إقامته.
- يحظر استغلال الدار لأهداف تجارية كإقامة يانصيب أو غير ذلك مما يتعارض مع الهدف الرئيسى للدار.
- كل ما يتعلق بالمزايا وحقوق العاملين بالدار يخضع لقانون العمل العماني وتعود جميع الخلافات التى تنشأ بين الدار والعاملين فيها إلى المديرية المختصة لشئون العمل لحلها طبقاً لهذا القانون. (مادة ٢٧)
- الإشراف والرقابة على دور الحضانة الخاصة والحكومية:
- تخضع دور الحضانة الخاصة أو الحكومية لإشراف ورقابة الوزارة التى تباشرها عن طرق المديرية المختصة (مادة ٢٨)

- على صاحب دار الحضانة أو مديرها أن يسمح للمختصين بالوزارة والمديرية المختصة بدخول الدار وفصولها ومكاتبها وكل مكان تابع لها، وعليه أن يقدم التسهيلات اللازمة للقيام بأداء واجبهم، وأن يقدم إليهم ما يطلبونه من بيانات أو معلومات على أن تكون كاملة وصحيحة، ويحظر على أى شخص يعمل فى الدار أن يعطل أو يعرقل تعمداً هؤلاء المختصين عن ممارسة سلطاتهم أو إنجاز الأعمال المنوطة بهم (مادة ٢٩)
- إذا تبين للمديرية المختصة أن صاحب دار الحضانة أو مديرها المسئول قد أدخل بئى حكم من الأحكام المنصوص عليها فى هذه اللائحة أو ضرر ما قد لحق بالأطفال سواء من الناحية الصحية أو الخلقية أو التعليمية تقوم المديرية المختصة بلفت نظر صاحب الدار أو مديرها لتلك المخالفات وتوجه إليه إنذار تطلب منه تصحيح الخطأ وإزالة الضرر فى فترة تحدد بالإنذار وإذا لم يقم صاحب الدار بتنفيذ ما يطلب منه يكون للمديرية المختصة القيام بذلك خصماً من التأمين المودع لديها مع إلزام صاحب الدار بتكاملته (مادة ٣٠)
- إذا لم يستجب صاحب الدار أو مديرها للإنذار الموجه إليه بموجب المادة السابقة أو ارتكب أخطاء أو مخالفات جسيمة يكون لوكيل الوزارة بناءً على اقتراح المديرية المختصة ووفق درجة جسامه الخطأ أو المخالفة الحق فى إغلاق دار الحضانة بصفة مؤقتة أو بصفة نهائية (مادة ٣١).
- يجوز لصاحب الدار أن يتظلم إلى الوزير من القرارات الصادرة طبقاً للمادة السابقة وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بها، ويفصل الوزير فى التظلم بقرار نهائي.

بالنسبة لمصروفات الحضانة:

وضحت التشريعات أن المصروفات الخاصة بدور الحضانة تكون من شأن

صاحب دار الحضانة ولكن بشروط حيث نصت المادة (٣٣) من اللائحة على:

يقوم صاحب دار الحضانة بتجديد المصروفات للإلتحاق بالدار على أن يراعى في ذلك مواصفات الدار ونوعية الخدمة المقدمة ولا يعتبر هذا التجديد نهائياً إلا بعد اعتماده من الوزير.

أما المادة (٣٤) فقد حظرت من ارتفاع وزيادة المصروفات إلا بعد موافقة الوزير حيث نصت على:

لا يجوز لصاحب دار الحضانة زيادة المصروفات المقررة إلا بعد أن يتقدم بطلب إلى الوزير مبيناً فيه مقدار الزيادة وأسبابها مع تقديم جميع المستندات المؤيدة لذلك ويكون قرار الوزير ملزماً في هذا الشأن.

الأركان التعليمية:

وضح أحد الباحثين أهمية الأركان التعليمية في غرفة تعلم الأطفال بدور رياض الأطفال بسلطنة عمان على النحو التالي:

- ١- مراعاتها للخصائص الإنمائية للطفل
- ٢- تلبية حاجات الأطفال ورعايتهم
- ٣- إعطاء الطفل حرية الاختيار ودفعه للتعلم الأفضل
- ٤- مساعدة الأطفال على الاتصال والتواصل واكتساب الكثير من القيم والاتجاهات
- ٥- مساعدة الأطفال على المرور بالخبرات السلوكية
- ٦- مراعاة ميول جميع الأطفال
- ٧- مساعدة الأطفال على اكتساب مهارة التعلم الذاتي
- ٨- الإسهام في معالجة السلوك غير المرغوب فيه.
- ٩- توفير الراحة والطمأنينة.
- ١٠- تحقيق كافة الأهداف التي تتعلق بتنمية قدرات الطفل المتكاملة والمتوازنة والشاملة.

ويتم في دور رياض الأطفال بسلطنة عمان ترتيب غرفة التعلم على هيئة

أركان تعليمية أساسية تشتمل على ما يلي:

١- ركن التعبير الفني وهو الركن الذي يمارس فيه الأطفال أنشطة متنوعة مثل الرسم الحر والتلون والتشكيل بالصلصال والدهان والقص والطباعة وذلك باستخدام أدوات ومواد متنوعة ومختلفة.

٢- ركن التخطيط: يركز هذا الركن على القراءة والكتابة، ويحتوى على طاولة، أقلام رصاص عريضة، براية، أوراق بطاقات الخبرة والكلمات،

٣- والهدف من هذا الركن تنمية عضلات اليد الصغيرة ليستعد الطفل للكتابة، تنمية القاموس اللغوى للطفل، تهيئته للحياة المدرسية.

٤- ركن الألعاب الإدراكية: هو مكان هادئ تقوم المعلمة باختياره، فى زاوية من زوايا غرفة التعلم، تزوده بألعاب إدراكية متنوعة يستطيع الطفل اللعب بها على الطاولة أو على الأرض بطريقة فردية أو ثنائية أو موازية أو جماعية، يشتمل هذا الركن على خرز وخيوط بأشكال وأحجام مختلفة وألعاب الطرق والتدوير البرم وعلب متدرجة الأحجام والأشكال، وألعاب التطابق والتشابه وألعاب التصنيف والتمييز وألعاب التسلسل والترتيب ويتدرب الأطفال فى هذا الركن على كثير من العمليات العقلية مثل التجميع التطابق التذكر، التخطيط التسلسل، التصنيف، المقارنة، التركيب، التبديل، الترتيب.

٥- ركن البحث والاستكشاف: فى هذا الركن يساعد الطفل اكتساب مفاهيم علمية مختلفة من خلال التفاعل المباشر مع المواد والأدوات وملاحظتها واكتشاف مضمونها، يحتوى هذا الركن على حوض الأحياء المائية، طيور، بذور، أكواب، مكاييل مختلفة، عدسات، مجهر، مغناطيس بأشكال وأحجام مختلفة، أحجار أصداف، قواقع، أوراق، شجر، حيوانات أليفة، رمل.

الهدف من هذا الركن هو التعرف على خصائص المواد والأشياء وتنمية حب البحث والاكتشاف والاستطلاع وإجراء بعض التجارب البسيطة والاهتمام بالعلوم والعناية بالمرزوعات والحيوانات، وتصنيف الأشياء ومقارنتها والإجابة عن تساؤلات الأطفال، ومشاركة الأطفال والأهل في إحضار المواد وتصنيفها والمشاركة في المناقشة والتعاون في الأعمال الجماعية.

١- ركن البناء والهدم (المكعبات) يعتبر أحد الأركان الأساسية في غرفة تعلم الأطفال حيث يقوم الأطفال بعملية الهدم والبناء باستخدام أنواع مختلفة من المكعبات بهدف تحقيق اللعب والاستمتاع بالإضافة إلى تطوير نواحي النمو المختلفة، يحتوى هذا الركن على مكعبات خشبية كبيرة الحجم ٤٨ بوصة، ومكعبات خشبية مختلفة الأشكال والأحجام، والهدف من ركن الهدم والبناء يتمثل في تنمية مفهوم الأحجام والأشكال والتصنيف والترتيب والحجوم والأوزان واللمس والألوان وتنمية الخيال والإبداع في البناء والابتكار لأشكال مختلفة.

٢- ركن التمثيل: في هذا الركن يلعب فيه الأطفال أدواراً اجتماعية مختلفة وأدواراً خيالية قد يكون شاهداً في البيت أو العيادة أو التلفزيون أو غيرها من الأماكن متفاعلاً مع المواد والأثاث متصلاً بالأطفال الآخرين، والهدف من هذا الركن يتمثل في التنمية اللغوية عن طريق الحوار وأداء الأدوار المختلفة، التنفيس إنفعالياً، تنمية عمليات إدراكية منظمة كالتعداد والتتابع والتسلسل، وربط العدد بالعدود باستخدام أدوات الطبخ وأوانيه.

٣- ركن المطالعة: في هذا الركن يستمتع الطفل بعالم الأدب والإطلاع على عالم القصة والكتب المتنوعة، ويتم في هذا الركن تخصيص مكتبة تحتوى على القصص والمجلات والصور والرسومات ومسجلات مع سماعات، والهدف من هذا الركن يتمثل في حب الاستطلاع والقراءة، ومحبة الكتب والمحافظة عليها، والقدرة على التعبير عن الأفكار والمشاعر واحترام الآخرين عند مطالعتهم للكتاب،

وغرس القيم الإيجابية وتعليم الهدوء وتنمية النمو اللغوي، التعرف على شكل الكلمات والحروف وتكوين مفردات لغوية.

منهج رياض الأطفال:

لقد حرصت وزارة التربية في عمان أن يكون منهج رياض الأطفال محققاً لمبادئ التعليم أخذاً بمنهج التعلم الذاتي ومشتماً على خلاصة الفكر المعاصر، كما أكدته نتائج الأبحاث العلمية حول نمو الأطفال وخصائصهم وقدراتهم وكيفية تعليمهم وطبيعة حاجاتهم واهتماماتهم في هذه المرحلة، كما راعى المنهج أيضاً المعلومات السابقة التي يملكها الأطفال والتي حصلوا عليها في سنوات عمرهم الثلاث الأولى وكذلك الأمور التي تثير حب الاستطلاع لديهم والخبرات التي تسهم في إشباع رغباتهم في التعلم الذاتي وتساعدهم على نمو تطور طاقاتهم وقدراتهم عقلياً وأخلاقياً وإبداعياً وفعالياً وجسماً.

أهداف منهج رياض الأطفال:

يرمز (العرب) (الأهوان) لناهج رياض (الأطفال) بسلطنة عمان (أهمها):

- تنمية شخصية الطفل العماني جسماً وعقلياً واجتماعياً وروحياً.
- اكساب الطفل عادات وسلوكيات الادخار والاستهلاك الرشيد.
- تنمية قدرة الطفل على الإبداع والابتكار.

محتويات منهج رياض الأطفال:

يشتمل منهج رياض (الأطفال) على:

- ١- دليل المعلمة مكون من ستة مواضيع تهتم معلمة رياض الأطفال والعاملين في مجال الطفولة المبكرة والوالدين وهذه الموضوعات هي: منهج التعلم الذاتي لمرحلة رياض الأطفال، منهج العمليات والجماليات ومخرجاتها توجيه سلوك الأطفال، تنظيم البيئة الفردية، تحقيق برنامج الأطفال، تنمية التفاعل بين الروضة والبيت.

٢- الوحدات التعليمية، لما كانت سنوات الطفولة المبكرة فترة ذهبية لتنمية الطفل وإطلاق طاقاته الإنشائية والابداعية الكامنة، لذا تم تأليف (١٢) وحدة تعليمية تتضمن أنشطة مناسبة ومتفقة مع الظروف والامكانيات المتاحة للمعلم وللأطفال، وتتضمن عدد من المواقف والخبرات وتقدم إلى الأطفال بما يحقق الاستفادة منها وتتعامل مع خصائص نمو الطفل وحاجاته ومرتبطة ببيئته التي يعيش ويتعامل معها وهذه الوحدات هي: روضتى، أنا وجسمى، أسرتى، الملابس، المسكن، الكتاب، الحيوانات، الرمل، الغذاء، البيئة، الماء، الاتصال والمواصلات.

بيوت وأركان نمو الأطفال:

كما اهتمت التشريعات بإنشاء بيوت نمو الأطفال في سلطنة عمان، وفيما يلي توضيح ذلك.

تعريف بيوت الأطفال:

هي مؤسسات اجتماعية تطوعية تهتم بتقديم الخدمات الاجتماعية الثقافية والترفيهية لطفل ما قبل المدرسة تقع تحت إشراف وزارة التنمية الاجتماعية وتدار من قبل (جمعيات المرأة العمانية، مراكز التأهيل النسوى واللجان الأهلية).

الخدمات التي تقدم في هذه البيوت:

يوجه العرير من (المرات) التي تقرر لها بيوت نمو الأطفال وهي:

- تنمية قدرات الأطفال الجسمية والاجتماعية والعقلية والحسية من خلال المفاهيم العلمية المبسطة التي تساعد الأطفال على بناء تلك القدرات المختلفة وتطويرها.
- التربية الدينية من خلال تحفيظ بعض سور القرآن الكريم والأحاديث النبوية وبعض الفروض مثل الصلاة والصوم والحج إضافة إلى المعاملات الاجتماعية مثل التعاون والصدق والأمانة وطلعة الوالدين وغيرها.
- التعلم الذاتي للطفل من خلال الألعاب والوسائل التعليمية المتوفرة في البيئة الصفية.

دار رعاية الطفولة:

تهتم وزارة التنمية الإجتماعية بسلطنة عمان دائماً بالطفولة وتعمل جاهدة على توفير سبل الرعاية الكاملة لها لينشأ الطفل في جو اجتماعي سليم، لذلك تم افتتاح دار رعاية الطفولة عام ١٩٩٥م، وتتبع المديرية العامة لتنمية للأسرة وتعتبر هذه الدار أحد المؤسسات التي أنشئت لتقديم الرعاية والعناية للأطفال مع توفير البرامج والأنشطة المناسبة لهم للوصول بهم إلى الحياة الطبيعية.

أهداف دار رعاية الطفولة:

تعمل دار رعاية الطفولة على إيواء الأطفال المحتاجين للرعاية والعناية بهم

بصفة مؤقتة عن طرق تقديم الرعاية الشاملة والتمثلة في (الآتي):

- ١- تأمين الخدمات المعيشية العامة للأطفال كالتغذية والملابس والتجهيزات والخدمات العامة.
- ٢- توفير الرعاية الصحية اللازمة والإشراف على الرضاعة والنظافة العامة للدار ومراقبتها بما يؤمن السلامة والصحة للأطفال.
- ٣- توفير الرعاية النفسية للأطفال من حيث تلبية وإشباع حاجتهم النفسية وبما يتناسب مع مراحل عمرهم والكشف عن ميولهم واستعداداتهم والعمل على توافيقها مع حياتهم في الدار وفي المجتمع وتقديم العلاج النفسي للحالات التي تستدعي ذلك مع الجهات المختصة.
- ٤- توفير الرعاية الإجتماعية والتربوية والتنشئة السليمة للأطفال من حيث غرس القيم والعادات الإيجابية فيهم وتوثيق علاقتهم بالمحيط الاجتماعي خارج الدار وتعويدهم على الثقة بالنفس والاعتماد على الذات.
- ٥- توفير فرص التعليم للأطفال سواء التمهيدية كالحضانة أو رياض الأطفال أو التعليم الأساسي بمدارس التربية والتعليم مع تأمين مستلزمات هذه الرعاية وتهيئة الأماكن المناسبة بالدار لاستذكار دروسهم.

إجراءات القبول بالدار:

- تقبل الدار إيواء الأطفال المحتاجين للرعاية الذين لا أسر لهم أو من لا تتوفر لديهم أسر طبيعية أو أسر بديلة مناسبة لاحتضانهم سواء كان الطفل من الذكور أو من الإناث.
 - يتم التنسيق مع الجهة المختصة المحال إليها الطفل لاستيفاء المعلومات الخاصة به بعد إجراء الفحص الطبى الشامل له للتأكد من خلوه من الأمراض المعدية ثم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسجيله بسجلات المواليد الرسمية.
 - يتم استلام الأطفال بالدار عن طريق استمارة توقع من الجهة القائمة بتسليم الطفل ومن ثم يسجل فى كشف قيد الأطفال ويفتح له ملف خاص به.
- ### برامج دار رعاية الطفولة:

تقدم دار رعاية الطفولة العديد من برامج الرعاية للأطفال يمكن توظيفها على

الآتى:

أ - الرعاية المعيشية:

ويأتى هذا البرنامج فى مقدمة البرامج المقدمة للأطفال والذى يتمثل فى تأمين الخدمات المعيشية للأطفال والمتمثلة فى تقديم الوجبات الغذائية والإشراف عليها بالإضافة إلى توفير اللبس والإلتزامات الخاصة بالسكن الصحى المناسب.

ب- الرعاية الصحية:

حيث يتم تقديم الخدمات الصحية والعلاج النزم للحالات المرضية من خلال العيادة الموجودة بالدار وهى مجهزة وبها ممرضات عمانيات، كما يتم الاستعانة بالمراكز الصحية والمستشفيات المجاورة.

ج- الرعاية التعليمية:

إتاحة الفرصة لتعليم الأطفال سواء فى التمهيدية أو لتعليم الأساسى أو العامة فى مدارس وزارة التربية والتعليم مع تهيئة أماكن الاستذكار وأداء الواجبات

المنزلية، وقد تم تخصيص عدد (٣) مشرفات لمساعدة الأطفال على الاستذكار لدروسهم والتنسيق الدائم مع المدارس لمتابعة المستوى التحصيلي للأطفال.

د- الرعاية الإجتماعية:

تقدم الدار برامج الرعاية النفسية والإجتماعية المتمثلة فى غرس القيم والعادات الإيجابية مع اعتماد الأساليب التربوية التى تساعد على نضوج الطفل اجتماعياً وغيرها من الأمور التى لها أثر فى تهيئة المناخ الصحى لإتمام عملية التنشئة الإجتماعية السليمة.

هـ- الرعاية الترفيهية:

وهذا النشاط يهدف إلى إدخال البهجة والفرحة فى نفوس الأطفال بالإضافة إلى تنمية معارفهم والتعرف على منجزات وطنهم مع تعميق الانتماء الوطنى وذلك من خلال تنظيم زيارات ورحلات إلى المعالم الأثرية والتراثية والحضارية بالسلطنة.

مصادر تمويل الدار:

تتكون (الولرو (الثالية للدار من:

- التبرعات والهبات التى تروء إليها وذلك بعد موافقة الوزر.
 - صافى إيراد الحفلات الترفيهية أو الأسواق أو الأنشطة الخيرية أو المسابقات الرياضية التى تقيمها الدار.
 - تتكفل وزارة التنمية الإجتماعية بتغطية كافة الاحتياجات الأساسية للأطفال والدور.
- اللجنة الإشرافية للدار:**

لقد اهتمت التشريعات بتقديم أفضل الخدمات للأطفال المحتاجين للرعاية، وتفعيل كافة المؤسسات لذلك صدر القرار الوزارى رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٩٩م بتشكيل لجنة دار رعاية الطفولة، برئاسة المديرية العامة لشئون المرأة والطفل وعضوية الجهات المعنية من وزارة التنمية الإجتماعية ووزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة وشرطة

عمان وجامعة السلطان قابوس، وتقوم هذه اللجنة بالعديد من المهام يمكن توضيحها فيما

يلي:
مهام اللجنة:

تقوم اللجنة بالمهام الآتية:

- اقتراح آليات تنسيق جهود الدار مع الهيئات الحكومية وغير الحكومية المعنية وأفراد المجتمع من أجل المساهمة في دعم وتطوير برامج الدار.
- تقييم فاعلية البرامج والخدمات المقدمة لرعاية هذه الفئة من الأطفال كخطوة أساسية لوضع برامج أكثر فاعلية ورسم سياسة أكثر كفاءة.
- تقديم المقترحات التي تتعلق بتطوير برامج ومناشط الدار.
- دراسة الاحتياجات التدريبية للعاملين بالدار حسب مقتضيات العمل واقتراح محتوى البرامج التدريبية.
- إيجاد آلية تنسيق مع الجهات المعنية فيما يتعلق بالجانب العلمي والعملى لأطفال الدار.

إجراءات القبول بالدار:

- تقوم الجهة المختصة المحال إليها الطفل باستيفاء المعلومات الخاصة به بعد إجراء الفحص الطبى الشامل له للتأكد من خلوه من الأمراض المعدية.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة بإصدار شهادة الميلاد.
- إجراء البحث الاجتماعى واستيفاء كافة البيانات اللازمة التى تيرر مدى حاجة الطفل إلى الرعاية بالدار وعدم صلاحية أسرته لحمايته وتنشئته التنشئة السليمة.
- يتم استيفاء كافة البيانات المتعلقة بالطفل سالفة الذكر وإعداد التقرير كامل عن الحالة، ومن ثم يتم تسليم الطفل للدار مع الملف الخاص به.